رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

568 - حكم من باع ذهباً ولم يزكه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا بعت ذهبا قديما ولم ازكه من قبل. فارجو ان توضحوا لنا كيف تكون زكاته؟ واذا بعت باربعة الاف ريال. فهل ادفع الزكاة من هذا المبلغ؟ اذا كنت لم تعلمي وجوب الزكاة الا - 00:00:00

بعد ذلك فلا شيء عليك. وان كنت تعلمين ذلك فزك هذه الاربعة. ان كل الف خمسة وعشرون هل السنة الواحدة عن كل الف خمسة وعشرون؟ ربع العشر وهكذا السنوات التي قبلها بحسب قيمة الذهاب في السوق. الواجب ربع العشر. تؤديها الزكاة من - 00:00:20

العملة المعروفة اما اذا كنت لا تعلمين ذلك الا في السنة الاخيرة فعليك الزكاة عن السنة الاخيرة من كل الف خمسة وعشرون نعم - 00:00:40